

فقه العبادات - حنفي

نواقص التيمم :

- 1 - ينقض التيمم كل ما ينقض الوضوء والغسل لأن ناقص الأصل ناقص البدل .
- 2 - زوال العذر المبيح للتيمم .
- 3 - إذا وجد الماء أثناء الصلاة بطلت صلاته أما لو وجده بعد الصلاة صحت ولا تجب الإعادة في حقه لا في الوقت ولا في بعده . لما روي عن نافع قال : " تيمم ابن عمر على رأس ميل أو ميلين من المدينة فصلى العصر فقدم والشمس مرتفعة فلم يعد الصلاة " (١) .

(١) الدارقطني : ج ١ / ص ١٨٦